



جمعية البداية
لرعاية الطفولة
وتوعية المرأة الصحية
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم ٢٠٢



جمعية البداية للرضاعة الطبيعية وتوعية المرأة الصحية
Albidayah Breastfeeding and Women's Health Awareness Organization

المحتويات

١. المقدمة

٢. التعريفات

٣. أهداف الميثاق

٤. الأسس والركائز التي بني عليها الميثاق

٥. فوائد استخدام الميثاق

٦. المبادئ العامة للميثاق

٧. مواد الميثاق

٨. نص الميثاق



مقدمة:

يعد التمسك بكمال الأخلاق أحد ركائز النجاح ، ومن مظاهر التقدم والرفق ؛ ولذا تبوأ أخلاقيات العمل مساحة واسعة في ادبيات كثير من الدول والقطاعات المفعمة بالحياة ، وفي بيتنا المحلية تعظم أهميتها لانبثاقها من ثقافتنا وانسجامها التام معها .

قال تعالى : { إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتائ ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون } (النحل : ٩٠)

واوصى نبيه صلى الله عليه وسلم في التعامل الأخلاقي : { خذ العفو وأمر بالمعروف وأعرض عن الجاهلين } وزكاه جل وعلا فقال :

{ وإنك لعلى خلق عظيم } (القلم : ٤) ، ورسولنا صلى الله عليه وسلم هو موضع الأسوة والاقتداء الكامل .

والعاملون في القطاع الخيري أولى من يمثل لهذه الأخلاقيات ويمثلها في سلوكه ، إذ ترتقي بهم ، وتجعلهم أكثر عطاء وإتقاناً ، وأعظم إخلاص واحتساب ، مما يبرز الصورة الباهرة للعمل الخيري ، ويجعلها أشد بهاء ونقاء ، ويزيل عنها أي غبش عارض .

وحيث أن رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ تنص على أن المملكة العربية السعودية قبله المسلمين والعمق العربي والإسلامي وأن مجتمع المملكة (مجتمع حيوي قيمه راسخه) ، وتحفز المواطنين على المشاركة في القطاع الثالث وتشجع أبواب المنظمات في القطاع لاستقطاب أعداد ضخمة من المتطوعين ، فقد برزت الحاجة إلى بناء ميثاق أخلاقي للعاملين في القطاع الخيري ، يوجه سلوكهم ويدلهم على أفضل الممارسات الأخلاقية والمهنية في قطاعهم الإنساني النبيل .

التعريفات:

: يقصد بالمصطلحات التالية أينما وردت في هذا الميثاق ما يلي :

-الميثاق الأخلاقي:

القيم والمبادئ المحورية الموجهة لثقافة العاملين في القطاع الخيري والمؤثرة في سلوكهم

-العاملون:

كل من يعمل في القطاع الخيري من الجنسين . وإن تفاوتت مراكزهم وأجورهم وطبيعة أعمالهم ويتساوى في ذلك الموظف والمتطوع .

-العمل الخيري:

أي عمل يستهدف نفع الناس ، ويكون بالمال أو الجهد أو الوقت أو الفكر يسمى أحياناً (القطاع الخيري -القطاع الثالث -القطاع الغير ربحي)

- المنظمة:

أي وقف أو مؤسسة أو جمعية تنتمي للقطاع الخيري مثل : (الجمعيات الأهلية الخيرية - المؤسسات الخيرية - الجمعيات الخيرية - المؤسسات والكيانات المانحة - المؤسسات الوقفية - المؤسسات غير الربحية) .



- أصحاب العلاقة :

. كل من يؤثر على المنظمة أو العمل الخيري أو يتأثر بهما .

- المستفيد :

الذي أنشئت المنظمة لخدمته .

- الرئيس :

. المسؤول الأعلى في كل وحدة إدارية أو منظمة على اختلاف مسمياتهم الوظيفية .

أهداف الميثاق :

-تحديد الأسس و المبادئ الأخلاقية للممارسات المهنية في العمل الخيري .

-توجيه سلوك العاملين في القطاع الخيري .

-تحفيز العاملين في القطاع الخيري للالتزام بالخلق القويم والتعاون على تطبيقه .

-تعزيز الممارسات الإيجابية في القطاع الخيري وتحسين أو تصحيح ما عدها .

- ترسيخ حضور الأخلاق في ثقافة المنظمات .

الأسس والركائز التي بني عليها الميثاق :

بنيت مواد الميثاق على أسس وركائز تنطلق من الإيمان بالله سبحانه والالتزام بالشرعية الإسلامية ومقاصدها الكلية واحترام الأنظمة الرسمية وروعي فيها الأصالة والمتانة والعلمية وهي سمات مز شأنها بلوغ أعلى درجة من المصادقية والواقعية والقبول .

وعليه أطلق الميثاق مز أسس راسخة وركائز باسقة هي :

-الاستناد إلى النصوص الشرعية من كتاب الله وسنه رسفي الجمعيات الأهلية .

-مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة بالجمعيات الأهلية في المملكة العربية السعودية .

-الإفادة من الدليل الاسترشادي لقواعد أخلاقيات العمل و دليل الحوكمة في الجمعيات الأهلية .

-النهل من التجارب المحلية والإقليمية والدولية و الاطلاع على أفضل الممارسات .

-تلبية احتياجات أصحاب العلاقة في العمل الخير بكافة مستوياتهم من قيادات و مجالس إدارة و إدارات تنفيذية و عاملين و مستفيدين .

و قد حرصنا في صياغة الميثاق أن تكون عبارته مختصرة ورشيقة و كلماته واضحة الدلالة و مفهومة المعنى و معانيه و مفاهيمه متوافقة متناغمة و أن يشمل على أهم ما ورد في المداخلات المشار إليها في الأسس عبر خطاب عام لا ينصرف إلى فئة أو صفه و بأسلوب حي و ملهم .

فوائد الإلتزام بالميثاق :



اعتمد فريق الدراسة على الأسس والركائز المنطلقة من ثوابنا، وجعلها حاكمة على جميع أعماله، ثم جمع الفريق ما توصلت له أعمال المسح، ونتائج البحث والاستطلاع آراء أصحاب العلاقة وعقد عددا من ورش العمل وجلسات التركيز ووجد أن هذه الخلالات مجتمعة تقود إلى ثمانية مبادئ رئيسة، وينهض عليها الميثاق ويتضمن كل مبدأ قيما فرعية والمبادئ الثمانية هي:

١. الإخلاص: التقرب لله بالعمل ثم خدمة الإنسان وفصل المصلحة الشخصية عن العمل مما يبعث في النفس طاقة متجددة نحو العمل بإبداع وإتقان.
 ٢. النزاهة: الذر عما يشين الإنسان وفصل المصلحة الشخصية عن العمل مما يمتن الثقة داخل العمل الخيري فيما بينه وبين المجتمع.
 ٣. العدالة: حفظ الحقوق ومنع التجني والفرقة والأنصاف والتوازن في القول والفعل.
 ٤. المسؤولية: إلزام المرء نفسه بما يجب عليه من أعمال وتبعاتها مع التزامه التام بالأنظمة كي يؤدي مسؤولياته الدينية والاجتماعية.
 ٥. الإلتقان: أداء الأعمال والمهام بأعلى مستويات الدقة قدر الاستطاعة مع مراعات الأصول المهنية والكفاءة العلمية.
 ٦. الاحترام: إنزال الناس منازلهم وتقدير جميع الأطراف مع الضعيف وتوقير القوي دون إخلال بالعمل والأنظمة المراعية.
 ٧. العطاء: تحقيق الرؤية التنموية للفرد والمجتمع والتفاني في التضحية من أجل نفع المستفيد.
 ٨. التعاون: تضافر الجهود وتكاملها وتبادل العون: حيث لا يستطيع العامل أن ينجز مهامه دون التعاون مع الآخرين.
- وقد انبثقت نصوص الميثاق من هذه المبادئ وجاءت معبرة عنها وعما تتضمنه من قيم فرعية.

مواد الميثاق:

-الفصل الأول: أخلاق أساسية:

١. الالتزام بالشريعة الإسلامية واتباع المنهج القويم قولاً وفعلاً.
٢. احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقيدها.
٣. البحث في كل عمل عن رضا الخالق ومصلحة الخلق ورحمتهم.
٤. احتساب نية عمل الخير ومراقبة الله في السر والعلن.
٥. التكامل مع العاملين في القطاع الخيري والمشاركة معهم في تنمية المجتمع.
٦. تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع.
٧. تحمل أمانة المسؤولية والمشقة المصاحبة للعمل قدر المستطاع ودونما ضرر مع الفرح بعمل الخير.
٨. الولاء للمنظمة والحفاظ على سمعتها والبعد عما يجرخ خيرية العمل.
٩. النظر للنجاحات على أنها مشتركة بين العاملين والمنظمة مع نسبة التمييز لأصحابها.
١٠. تقديم القدوة الحسنة للعاملين في القطاع الخيري.
١١. المحافظة على البيئة ومكوناتها والإحسان إلى مخلوقات الله كافة ورحمتها.
١٢. التحرز من أي سبب للإنقسام أو الخلاف.
١٣. المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والمنظمة والمستفيدين.
١٤. الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تجييرها لصالح النفس.
١٥. الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة.



١٦ . صدق الالتجاء إلى الله بطلب التوفيق والسداد و تحصيل ما يرضيه سبحانه .

الفصل الثاني : الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية :

- ١ . احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من المنظمة .
- ٢ . التقيد بوقت العمل وتنفيذ الأعمال الموكلة إليه خلاله دون شغله بأمر آخرى .
- ٣ . الالتزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل .
- ٤ . تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل .
- ٥ . الجدية في تطوير المهارات والمعارف والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل .
- ٦ . الالتزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل .
- ٧ . الدفاع بموضوعية عن المنظمة حين تتعرض لأي نقد جائر أو تهمة غير صحيحة .
- ٨ . تيسير الإجراءات والمرونة في الأداء و تذليل العقبات حسب صلاحياته و تقديم المقترحات حولها لأصحاب القرار .
- ٩ . تحسين مستوى الخدمة وتطويرها و قياس رضا المستفيدين وأصحاب العلاقة .
- ١٠ . المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترحات التطويرية .
- ١١ . تحاشي التفرقة العنصرية أو الفئوية في التوظيف او عند تقبل آراء الآخرين .
- ١٢ . الصدق في اعداد التقارير دون تضخيم و تضليل .
- ١٣ . المشاركة في صنع القرارات و ابداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين .
- ١٤ . تقدير الشراكة والتكامل بين المنظمة و أي منظمة أخرى .
- ١٥ . توطيد الخبرة و استدامتها في المنظمة لتأهيل الصف الثاني و نقل المعرفة .
- ١٦ . التواصل الفعال بما يحقق أهداف المنظمة و يعزز العلاقات الإيجابية بين أصحاب العلاقة .
- ١٧ . الاستفادة من التقنيات والوسائل لخدمة المنظمة و المستفيد .
- ١٨ . منح الأولوية للأمن والسلامة و تجنب المنظمة المخاطر .
- ١٩ . التنزه عن أي خداع أو تضليل أو الحصول على مصلحة خاصة .

الفصل الثالث : الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية :

- ١ . تحمل مسؤوليه أي عهد ماليه أو عينية بأمانه و انضباط .
- ٢ . الحفاظ على أصول المنظمة و ممتلكاتها و مواردها العامة و الخاصة و صيانتها من التفريط .
- ٣ . إحسان التدبير المالي و الحذر من أي معاملات مالية مشبوهة أمنياً أو نظامياً .
- ٤ . تقبل المساءلة لتبثرة الذمة أو توضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية واضحة .



٥. الإفصاح عن المعلومات و البيانات المالية بطريقة نظامية موثقة إذا طلبت من المتبرع فيما يخصه أو من الإدارة الحكومية المعنية.

٦. رفض الهدايا او الهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسمى أو مسوغ.

٧. التورع عن مواطن الريبة و بيان ما يمنع إساءة الظن.

٨. صرف المبالغ المالية المتبرع بها حسب شروط المتبرعين ، و رغباتهم المتوافقة مع الأنظمة.

٩. رفض الرشوة و السعي لمكافحتها.

١٠. الابتعاد عن التورط في أي شكل من أشكال الفساد المالي أو غسيل الأموال.

١١. الاحتفاظ بجميع الوثائق و المستندات المالية التي تحفظ حقوق المنظمة و العاملين.

الفصل الرابع : أخلاقيات العاملين مع المستفيد :

١. تقديم الخدمة التي يحتاجها المستفيد بأفضل الوسائل و الممارسات المتاحة.

٢. العناية بأراء المستفيد عن الخدمة المقدمة له و سماع مقترحاته و نقلها.

٣. تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دوماً تعقيد .

٤. اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها حفظ سلامة المستفيد و وقايته من الأخطار.

٥. حفظ كرامة المستفيد و الحذر من أي تصرف يجرح مشاعره أو يضره حسياً او ومعنوياً.

٦. الاستئذان من المستفيد حال التصوير أو النشر الإعلامي مع مراعاة أخلاقيات الصورة أثناء التوثيق أو أخلاقيات البحث الاجتماعي أثناء دراسة حالة المستفيد.

٧. تقديم ما يحتاجه المستفيد من نصح و توجيه دون الزام و شرح الخدمة المقدمة له عن الحاجة و بيان الحقوق و الفرص المتاحة له و الالتزامات التي يتوجب عليه تأديتها للحصول على الخدمة.

٨. التفاعل معه بالتهنئة او المواساة حسب المقام.

٩. المبادرة في البحث عن المتعفين من المحتاجين لخدمات المنظمة.

١٠. العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة او تحيز.

١١. الصدق مع المستفيد في استحقاقه الخدمة من عدمه مع تطبيق خاطره و توجيهه لما في صالحه.

١٢. التجاوب الفوري مع الأزمات و الكوارث و أصحاب الحاجات المستعجلة و تحمل ما يصاحب ذلك من ضغوط عملو إلحاح.

١٣. تذكيره بالتوكل على الله سبحانه و تعالى في جميع شؤونه مع فعل السبب.

١٤. تعميق صلته بوطنه و زيادة محبته لمواطنيه.

الفصل الخامس : أخلاقيات الرؤساء مع العاملين :

١. الإحتفاء بكل ما يرف قدرات العاملين و يرتقي بأدائهم.

٢. تقدير أحوال العاملين و التعامل معهم بما يتطلبه الموقف مع حفظ كرامتهم.



٣. التعامل بعدل وإنصاف .

٤. الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوية .

٥. تشجيع روح المبادرة والابتكار .

٦. إشراك فرق العمل من غير المديرين في بناء القرارات و اختيار الأنسب منها .

٧. نسبة النجاح لأهله والوقوف معهم في الأخطاء غير مقصودة .

٨. التواضع .

الفصل السادس : أخلاقيات الرؤوسين مع الرؤساء :

١ . تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في المنظمة .

٢ . توقيهم والتعامل معهم بما تقتضيه الآداب المراعية .

٣ . التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المثاني والرأي الصادق .

٤ . تقديم النصيحة المهذبة وإبلاغهم عن أي مخالفة أو صعوبة أثناء العمل .

الفصل السابع : أخلاقيات العاملين فيما بينهم :

١ . الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامها ومقتضيات الأعراف والتقاليد التي لا تخالفها فيما يخص التعامل بين الجنسين .

٢ . تعزيز روح الأخوة ونشر أجواء المودة والاحترام .

٣ . الابتعاد عن مساوئ الأخلاق كالتنازع والغيبة والنميمة والتجسس والجدل والعقيم .

٤ . التفاعل بالتهنئة أو المواساة حسب المناسبة .

٥ . الاعتذار الجميل عن أي سلوك غير لائق .

٦ . التعامل بحكمة مع أي نوع يقع بين العاملين مع حفظ حق الأطراف في المطالبة بما تراه حسب السياسات المتبعة والطرق النظامية .

٧ . مراعاة اهتمامات الزملاء ومزاياهم والإشادة بمنجزاتهم و خصائصهم الإيجابية .

٨ . . اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط .

٩ . الحرص على نقل الخبرات والتجارب المهنية وزيادة مهارات العاملين فيما يخدم المنظمة والمستفيد .



نص الميثاق:

الحمد والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد:

فنظرا لما للقطاع الخيري من مكانه راسخة في ديننا وثقافتنا المحلية وأثر واضح في مجتمعنا وأهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ وبصفتي عاملاً في هذا القطاع فإنني اجتهد مخلصاً فيما يلي:

أن أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية ولوائحها المنظمة للعمل الخيري.

وأتعامل مع جميع العاملين وأصحاب العلاقة من المسؤولين ومديرين ومشرفين ومستفيدين وعملاء وشركاء بكل أدب وصدق وشفافية والتزام.

وأن أبذل ما أستطيع من وقت وجهد لأداء عملي بمهنية وكفاءة وإتقان وأن أتعاون مع فريق العمل والزلاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه، وأن امتنع عن أي سلوك من شأنه إلحاق بي أو بالمنظمة مع التنزه عن أي تصرف يؤثر سلباً على ذمتي المالية وأدائي المهني.

و أحتسب في ذلك الأجر من الله والرغبة في خدمة الوطن ونفع المجتمع ملتزماً بكل ما تضمنه الميثاق من مبادئ ومواد وقيم سائلاً من الله العون والسداد.

الاسم: المنظمة:

الوظيفة: التوقيع:

*الميثاق الأخلاقي -وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ٢٠١٨ م

* تم اعتماد هذه السياسة من أعضاء مجلس الإدارة في محضر رقم ٤ بتاريخ ٢٥-١١-٢٠٢١ م

الاسم	الحضور	التوقيع
رئيس مجلس الإدارة	حاضر	
نائب رئيس مجلس الإدارة	حاضر	
المشرف المالي	حاضر	
عضو مجلس إدارة	حاضر	
عضو مجلس إدارة	حاضر	